


المملكة العربية السعودية
وزارمة الشعون البلدية والتنمية
وكلة الوزارة للخطط والبرامج
الإدراة العامة لشئون الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات مصنع الخرسانة والطوب



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع بلوك وخرسانة جاهزة

الصفحة

المحتويات

م

٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨	مقدمة	ج
٩	وصف العقار	١
١٠	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٢
١٢	١/٣ من يحق له دخول المزايدة	٣
١٣	٢/٣ لغة العطاء	
١٣	مكان تقديم العطاءات	٣/٣
١٣	موعد تقديم العطاءات	٤/٣
١٤	موعد فتح المظاريف	٥/٣
١٤	تقديم العطاء	٦/٣
١٤	كتابة الأسعار	٧/٣
١٤	مدة سريان العطاء	٨/٣
١٤	الضمان	٩/٣
١٥	موعد الإفراج عن الضمان	١٠/٣
١٥	مستندات العطاء	١١/٣
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٧	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	١/٤
١٧	الاستفسار حول بيانات المزايدة	٢/٤
١٧	معاينة العقار	٣/٤
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل واثناء فتح المظاريف	٥
١٩	إلغاء وتعديل الشروط والمواصفات	١/٥
١٩	تأجيل موعد فتح المظاريف	٢/٥
١٩	سحب العطاء	٣/٥
١٩	تعديل العطاء	٤/٥
١٩	حضور جلسة فتح المظاريف	٥/٥
٢٠	الترسيبة والتعاقد وتسلیم الموقع	٦
٢١	الترسيبة والتعاقد	١/٦
٢١	تسلیم الموقع	٢/٦

كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

الصفحة

المحتويات

م

٢٢	الاشتراطات العامة	٧
٢٣	توصيل الخدمات للموقع	١/٧
٢٣	البرنامج الزمني للتنفيذ	٢/٧
٢٣	الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٣/٧
٢٣	تنفيذ الأعمال	٤/٧
٢٤	مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	٥/٧
٢٤	حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	٦/٧
٢٤	تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	٧/٧
٢٤	استخدام العقار لغرض المخصص له	٨/٧
٢٥	التاجر من الباطن أو التنازل عن العقد	٩/٧
٢٥	موعد سداد الأجرة السنوية	١٠/٧
٢٥	متطلبات السلامة والأمن	١١/٧
٢٥	إلغاء العقد للمصلحة العامة	١٢/٧
٢٦	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	١٣/٧
٢٨	أحكام عامة	١٤/٧
٢٩	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٩	مدة العقد	١/٨
٢٩	فترة التجهيز والإنشاء	٢/٨
٣٠	المحافظة على البيئة	٣/٨
٣٠	معايير الأجهزة والمعدات والمواريث	٤/٨
٣٠	اشتراطات التشغيل والصيانة	٥/٨
٣٠	المواصفات والجودة	٦/٨
٣١	الجهاز الفني للمصنع	٧/٨
٣٢	الدراسة التحليلية للتاثيرات المرورية	٨/٨
٣٣	الاشتراطات الفنية	٩
٣٣	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	١/٩
٣٣	الاشتراطات المعمارية	٢/٩
٣٤	الاشتراطات الإنسانية	٣/٩
٣٦	الاشتراطات الكهربائية	٤/٩
٣٦	الاشتراطات الميكانيكية	٥/٩
٣٦	اشتراطات الأعمال الصحية	٦/٩

كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

المحتويات

م



٤٦
٤٧

٤/١٠
نموذج العقد



أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات لتتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعات الإلتزام تقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني (furas-momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص". بإستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومحلى من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

مسلسل	المستند	نموذج العطاء	هل مختوم؟	هل مرفق؟
١	نموذج العطاء			
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)			
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع			
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري			
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي			
٦	صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة مصانع الخرسانة الجاهزة.			
٧	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي			
٨	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها			



بـ. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع:	هو مصنع الخرسانة الجاهزة ومصنع بلاك المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
العقار:	هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها مصنع الخرسانة الجاهزة.
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل مصانع الخرسانة الجاهزة.
مقدم العطاء:	يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
مصنع الخرسانة الجاهزة:	هو مصنع يقوم بإنتاج الخرسانة جاهزة الخلط، والتي تستخدم في المشروعات الإنسانية.
المنافسة الإلكترونية :	هي تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني "فرص" furas-momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص" لتأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات.



ج. الحدود الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

ال التاريخ	البيان
كيفية تحديد التاريخ	تاريخ الإعلان
التاريخ الذي تم فيه النشر	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
كما هو محدد في الإعلان	إعلان نتيجة المزايدة
تحدد الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
تحدد الأمانة/ البلدية	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعةتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ تسليم العقار
من تاريخ تسليم العقار بموجب حضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على حضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

١. مقدمة



١. مقدمة

تُرحب أمانة / بلدية القفل في طرح منافسة عامة إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع بلك وخرسانة جاهزة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية بتعين مراعات الإلتزام تقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني (furas-momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص" . بإستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه . لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مصنع بلك وخرسانة جاهزة وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي تتوضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتُرحب أمانة / البلديّة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتبع له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ،

ويتحقق للأمانة / البلديّة أهدافها

وتُرحب أمانة / البلديّة بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات

بأحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة: تنمية الاستثمار القفل

تلفون: ٠١٧٣٣٤١١٢٤

٢. فاكس: ٠١٧٣٣٤١٤٧٤



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٢. وصف العقار



٢. وصف العقار

نوع النشاط	إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع بلاك وخرسانة جاهزة
مكونات النشاط	
موقع العقار	الحي الآلة المدينة القفل الشارع العام رقم المخطط
حدود العقار	شمالاً : حسب الكروكي المرفق بطول: بطول: بطول:
نوع العقار	جنوباً : شرقاً : غرباً :
مساحة الأرض	
مساحة المباني	
نوع البناء	مسلح + إنشاءات معدنية

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى
حسب الكروكي المرفق



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

١٣ من يحق له دخول المزايدة:

١/١/٣ يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال الاستثمار التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٤ لغة العطاء:

١/٢/٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية. في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٢/٢/٣

٥ مكان تقديم العطاء:

يتبعن مراءات الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني (furas.momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص ". بإستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومحلى من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواطفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

أمانة/ بلدية القفل مدينة صامطة
ص. ب / ١٠٤٥ الرمز البريدي ١٢٦٦

٦ موعد تقديم العطاء:

١٦- يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه الأربعاء الموافق ١٤٤٧/٤/٢٤ هـ ١٦/أكتوبر/٢٠٢٥م عند الساعة العاشرة صباحا . ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٤/٣

٧ موعد فتح المظاريف:

١٦- الموعد المحدد لفتح المظاريف هو يوم الأربعاء الموافق ١٤٤٧/٤/٢٤ هـ ١٦/أكتوبر/٢٠٢٥م الساعة الحادي عشر صباحا حسب ما هو محدد في الإعلان.

٥/٣

٨ تقديم العطاء:

١/٦/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٦/٣

يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء لمن شخص،



مفووض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصووباً
بوکالة شرعية.

٣/٦/٣ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج
اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواقه، ورقم الفاكس.

١١/٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلى :
١/٧/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا
يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند
من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حروفاً) بالريال السعودي.
٣/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حروفاً) بالريال السعودي غير شاملة
قيمة الضريبة المضافة.

٤/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل فى
عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجيع
عليه وختمه.

١٢/٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/
البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء
نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

١٣/٣ الضمان:

١/٩/٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون
غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من
الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون
خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد تقديم
العطاء، وقابلأً للتمديد عند الحاجة.

٢/٩/٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان
بأقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم
المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٤/٣ موعد الإفراج عن الضمان:
يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب
العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١٥/٣ مستندات العطاء:

١/١١/٣ يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:
نموذج العطاء والتوجيع عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً
بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٢/١١/٣ توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام
بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.
وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو
وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن
الشركة.

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٤/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.



بلدية الفقل

ادارة الشؤون المالية

الصفحة ١٤ من ٤٩

٥/١١/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٦/١١/٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختام الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعها عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط ومواصفات بموجبه.

١/٥/٣ سعادة رئيس بلدية قوز الجعافرة وبحيث يتم تقديمها عن طريق المنافسة الإلكترونية (furas-momra.gov.sa) ، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فني. يقدم العطاء في يوم ومكان فتح المظاريف المعلن عنها داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج إسم المنافسة وإسم المستثمر وعنوانه أرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة . كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

٣/٥/٣ سرية المعلومات :
جميع المعلومات والمستندات المقدمه من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكمال السرية ، ولا يمكن لأي طرف او جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً من قبل الأمانه / البلدية



بلدية القفل

ادارة الشؤون المالية

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

١/٤

دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤

الاستفسار حول بيانات المزايدة:
في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعود المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤

معاينة العقار:
على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية لجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٥. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



٥. ما يحق للأمانة/البلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥

تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥

سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥

تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥

حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
بلدية القفل

١/٦ الترسية والتعاقد:
١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي ، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٣/١/٦ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٤/٦ تسلیم الموقّع:
١/٢/٦ يتم تسلیم الموقّع للمستثمر بموجب حضور تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على حضور تسلیم الموقّع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



أمانة منطقة جازان
بلدية القفل
إدارة الشؤون المالية

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٧. الاشتراطات العامة



٧. الاشتراطات العامة

١/٧

توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٧

البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/لبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغل.

٣/٧

الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع مصنع الخرسانة الجاهزة قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧

تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء مصنع الخرسانة الجاهزة إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥/٧

مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر :

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقررات الخاصة بمعالجة الخطأ.

المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.

توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعده على إتمام العمل علىوجه الأكمل.

التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.

دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.

إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافى المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط إلا تتسبب في آية زيادة في تكفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٦/٧

حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

١/٦/٧ للأمانة/لبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله التأكيد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات المعتمدة. الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

بلدية القفل

ادارة الشؤون المالية

- يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة. لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتبعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم. ٢/٦/٧
- يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة. ٣/٦/٧
- يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليتهم عن تنفيذ مصنع الخرسانة الجاهزة ومطابقتها للمواصفات. ٤/٦/٧
- ٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:** بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليتهم عن تنفيذ مصنع الخرسانة الجاهزة ومطابقتها للمواصفات.
- ٨/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:** لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يتربّط عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٩/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:** لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- ١٠/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:** تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمّا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.
- ١١/٧ متطلبات السلامة والأمن:**
- يلتزم المستثمر بما يلي :
 - ١/١١/٧ وضع الحماية اللازمة لجميع المعدات المتحركة الخطرة مثل: السيور، والتروس، والبكرات، وغيرها.
 - ٢/١١/٧ توفير الإسعافات الأولية، ومعدات، وأدوات إطفاء الحرائق في الموقع، وتدريب العاملين عليها.
 - ٣/١١/٧ إلزام العاملين بارتداء الخوذات، والكمامات، والأحذية، والقفازات، والنظارات الواقية أثناء العمل.
 - ٤/١١/٧ تنظيم الحركة المرورية داخل وخارج الموقع، ووضع الإرشادات والتعليمات المرورية اللازمة.
 - ٥/١١/٧ أن تخضع جميع عناصر المصنع وأماكن التخزين والعاملين بالمصنع لأنظمة وتعليمات السلامة العامة التي يجري العمل بها من قبل الدفاع المدني.
 - ٦/١١/٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمال، التي قد تلحق بأى من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو

بلدية القفل

ادارة الشؤون المالية

تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أى تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

١٢/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
يحق للأمانة/البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٣/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد:
١/١٣/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.
٢/١٣/٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

١٤/٧ أحكام عامة:
١/١٤/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/البلدية بمجرد تقديمها.
٢/١٤/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
٣/١٤/٧ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
٤/١٤/٧ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣ في ٣٨٣١٣ هـ.





كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٨. الاشتراطات الخاصة



٨. الاشتراطات الخاصة

- ١/٨ **مدة العقد:** مدة العقد (٢٠) (عشرون سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.
- ٢/٨ **فترة التجهيز والإنشاء:** يمنح المستثمر فترة (١٠٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.
- ٣/٨ **المحافظة على البيئة:**
١. يجب أخذ كافة الاحتياطات الصحية والبيئية لمنع انتشار الغبار وذرات الأسمنت بهواء الموقع والمناطق المجاورة له، ومنع انتشار الغازات الملوثة للهواء والبيئة والتلوث بالضوضاء.
 ٢. دراسة التقييم البيئي للمنشأة عند الإنشاء والتشغيل، وأن تكون جميع النشاطات وسط الموقع.
 ٣. أن تكون مناطق تخزين الركام مسقوفة ومحممة لمنع انتشار الغبار، وتجنب تأثير العوامل الجوية عليها.
 ٤. لا يسمح بتتسرب المخلفات الناتجة عن غسيل المعدات، والخلاطات المركزية، والشاحنات، ومضخات الأسمنت، وغيرها من المياه إلى التربة والمياه الجوفية، أو تسربها إلى الوديان القريبة.
 ٥. توفير مصفاة التقية filter الخاصة بالأسمنت وتشغيلها طيلة مدة العمل.
 ٦. توفير مصفاة للتقية على محطة التعبئة المركزية في حالة الخلط الجاف للخرسانة dry batch plant وتشغيلها طيلة مدة العمل.
 ٧. سفلة طرق الموقع بالكامل، وعمل أرضيات خرسانية لنقل الخلاطات المركزية وأماكن تنظيف الشاحنات، وكافة الأماكن التي يمكن أن يتتسرب منها الماء المخلوط بالأسمنت، وربط هذه الأرضيات بقوتوت لتصريف المياه السطحية ومياه الأمطار.
 ٨. حماية الطرق العامة من تسرب مواد الركام والأسمنت والخرسانة، ونقل الخرسانة المصنعة حديثاً في شاحنات (خلطة) مخصصة لذلك مع أخذ الاحتياطات الضرورية لمنع سقوط الخلطة في الشوارع العامة.
 ٩. يتم التخلص من مخلفات الخرسانة في المصنع بعد التفريغ، وغسل وعاء خلط الخرسانة الخاص بالشاحنات، كما يتم التخلص من كافة المخلفات الأسمنتية الأخرى التي تنشأ في المصنع، بحيث تجمع هذه المخلفات في أحواض يتم التخلص من محتوياتها في الأماكن وبالطريقة التي تحددها الأمانة/البلدية وحسب توجيهاتها.
 ١٠. يمنع منعاً باتاً التخلص من المخلفات، أو غسيل الشاحنات الخلطة على الطرق العامة، أو خارج موقع المصنع.
 ١١. التقيد بمقاييس حماية البيئة الصادرة عن مصلحة الأرصاد وحماية البيئة وايصدر عنها لاحقاً من تعليمات.
- ٤/٨ **معايير الأجهزة والمعدات والمواد:** يتعهد المستثمر قبل تشغيل المصنع بالحصول على شهادات معايرة للموازين والأجهزة الخاصة بتصنيع الخرسانة من فروع وزارة التجارة، أو من جهات استشارية معتمدة للتأكد من أنها تعمل بصورة سلية؛ وذلك حماية للمستهلكين، وفي حالة عدم الالتزام .. يحق للأمانة/البلدية إغلاق نشاط المصنع بعد إنذاره بذلك.
- ٥/٨ **اشتراطات التشغيل والصيانة:**

- ١/٥/٨ تجرى بصفة دورية صيانة عامة ومعايرة جميع الأجهزة والمعدات والموازين وفقاً لتعليمات جهات التصنيع، والهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس، أو أي جهة معتمدة من قبلها.
- ٢/٥/٨ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة /للبلدية تقريراً دوريًا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
- ٦/٨ **المواصفات والجودة:**
١/٦/٨ تكون متطلبات الخلطة الخرسانية وفقاً للمواصفات القياسية المتبعة من ناحية تدرج الركام، وخصائص الفيزيائية، وكمية ونوع الأسمنت المستخدم في الخلطة.
- ٢/٦/٨ تخضع جميع المواد المستخدمة والخلطات المنتجة لضبط الجودة والتوعية، وفقاً للمواصفات القياسية المعتمدة ، والتعليمات التي تحدها الأمانة/البلدية، وتطبق لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية في حالة عدم الالتزام بها، ويحق للأمانة/البلدية إغلاق المصنع في حالة عدم الالتزام بالاشتراطات المتعلقة بالجودة، وذلك بعد إنذاره واتخاذ الإجراءات النظامية.
- ٣/٦/٨ الالتزام ببرامج المراقبة الفنية لجودة الخرسانة المنتجة المطبقة حالياً ومعتمدة لدى الأمانة/البلدية.
- ٧/٨ **الجهاز الفني للمصنع:**
يكون الجهاز الفني المسئول عن تشغيل المصنع مؤهلاً في مجال تصنيع وبيع الخرسانة، على أن يضم الجهاز الفني التخصصات التالية كحد أدنى:

العدد	التخصص
١	مهندس مواد
٢	فني تقنية خرسانة
٢	فني مختبر
١	مراقب استقبال وتنسيق عمليات الشاحنات

- ٨/٨ **الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:**
يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة مصنع الخرسانة الجاهزة وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة/البلدية.

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٩. الاشتراطات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

١/٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:
يجب على المستثمر مراعاة جميع اشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملحقيه، وكذلك جميع اشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢/٩ الاشتراطات المعمارية:
يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

١/٢/٩ يجب أن تشمل مباني مصنع الخرسانة الجاهزة على ما يلي:
مكتب للإدارة لا تقل مساحته الإجمالية عن (١٠٠ م^٢) مائة متر مربع.

مسجد للصلوة لا تقل مساحته عن (٥٠ م^٢) خمسين متر مربع.

ورشة مسقوفة لصيانة المعدات وشاحنات الخرسانة لا تقل مساحتها عن (٢٠٠ م^٢) بالإضافة إلى تخصيص مساحة لمناورة السيارات في الدخول والخروج من المحطة.

دورات مياه وأحواض بمعدل دورة مياه وحوض لكل ٣٠ فرداً من الموارد البشرية العاملة بالمصنع.

غرفة بخدماتها للحراس بحيث لا تقل مساحتها مع الخدمات عن (٢٠ م^٢)

مخزن مغلق للمواد والأغراض الخفيفة لا تقل مساحته عن (٣٠ م^٢)

إذا كان هناك سكن للعمال فيجب تزويده بالمنافع الكافية من مطبخ

ودورات مياه وصالات جلوس بالعدد الكافي، على أن يكون موقع سكن العمال في مكان بعيد عن مبنى الإدارة، ولا يؤثر فيه الغبار الخارج

من تشغيل المصنع.

في حالة وجود مطابخ لتجهيز وجبات العمال، فيجب نيراعى فيه

كافحة الشروط الخاصة بالمطبخ والمطاعم.

٢/٢/٩ يراعى أن يكون الدخول والخروج من وإلى المصنع من بوابة واحدة، إضافة

إلى مخارج الطوارئ.

٣/٩ الاشتراطات الإنسانية:

١. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت

بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.

٢. أن يكون البناء من عناصر إنسانية مقاومة للحرق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.

٣. يمنع استخدام مادة الأسبيستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.

٤. يراعى في التصميمات الإنسانية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.

٥. تدون على المخططات الإنسانية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، وطرق الخلط والذك والتقطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر

الإنسانية المختلفة... الخ.

٦. تقديم مذكرة إنسانية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والعلل والنظائر

الإنسانية.



٧. عند استخدام نظام إنشائي من المبني الحديدي يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحرائق.
٨. عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادمة أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعزل مائي مناسب.
٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات.
١٠. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/البلدية.
١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمبني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادر عن وزارة الشئون البلدية والقروية.

٤٩. الاشتراطات الكهربائية:

١. أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.

٢. جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات الفياسية السعودية ونظام التمييز الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعتمد بها.

٣. فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبني من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والموافق عن الإنارة الداخلية.

٤. فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.

٥. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار Earth leakage circuit breaker.

٦. جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.

٧. يجب تجهيز المبني بالمتطلبات الكهربائية الآتية:

أ. وحدات إنارة طوارئ.

ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.

ج. شبكة للكشف والإذار عن الحرائق.

د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبني عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).

٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصدر الطاقة الآتية:

أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفاقيه الأخطارات.

ب. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعتين ونصف.

بلدية القفل

إدارة الشؤون المالية

٩. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأريض ما يلي :
- أ. تأريض حديد تسليح أساسات المبني.
 - ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...الخ.
 - ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإلارة وخلافه.
١٠. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
١٢. إضاءة الطوارئ واللوحات المصينة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٥/٩ الاشتراطات الميكانيكية:

١. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.
٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع.
٣. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي :
 - أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحرائق...الخ.
 - ب.أخذ احتياطات السلامة الالزمة عند اختيار موقع المولد وхран الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٦/٩ اشتراطات الأعمال الصحية:

١. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعتمدة بها.
٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٧/٩ الاشتراطات الخاصة بالتسهيلات facilities والعمليات الفنية:

١/٧/٩ متطلبات تخزين ومناولة المواد:

١. الأسمنت:

- ضرورة توفير وعاء silo مستقل لكل نوع من الأسمنت.
- وضع البيانات أو العلامات الخاصة بكل وعاء توضح نوع الأسمنت.
- أن تكون الأووعية محكمة الغلق وتسمح بحرية الحركة عند فتحة التفريغ.

٢. الركام:

- يتم تخزين الركام بطريقة تمنع حدوث انفال حبيبي له أو يكتسب رائحة.
- وضع حوائط تفصل بين أنواع الركام المختلفة ومقاساته.
- وضع فوائل أو حواجز كافية لمنع تداخل أنواع الركام المختلط.

إدارة الشؤون المالية

- أن تكون تشوينات الركام على قاعدة صلبة
 - العمل على عدم تعرض الركام للتلوث والأتربة.
 - أن يتم نقل وتناوله الركام بطريقة لا تسبب حدوث انفصال حبيبي للركام.
 - توفر أوعية bins مستقلة لكل نوع من أنواع الركام تكفي لمنع وجود تداخل بينها.
 - ٣. الماء: ضرورة توفر مصدر كافٍ للماء بحيث يتم ضخه إلى محطة الخلط بطريقة لا تؤثر على دقة القياس.
 - ٤. الإضافات:
 - يتم تخزين الإضافات بطريقة تضمن حمايتها من التلوث.
 - حماية أوعية تخزين الإضافات من أشعة الشمس.
- ٢/٧/٩ متطلبات محطة التعبئة المركزية والخلاطة المركزية:**
- أ: طريقة الخلط :**
 - تكون طريقة الخلط إما بالخلط أو بالخلط في الشاحنة
 - ب : نظام التحكم في عملية الخلط :**
 - يراعى ما يلي:
 ١. توفر نظام آلى للتحكم في الأوزان.
 ٢. توفر نظام آلى للتحكم في الأحجام.
 ٣. ضرورة توافر أجهزة تسجيل في محطة التعبئة المركزية قادرة على حفظ سجل دائم لكميات المواد (الأسمدة، الركام، الماء) التي تم قياسها في أي دفعه من الخرسانة المنتجة.
 - ج : الموازين ودقة قياس المواد:**
 - ١. أن تكون دقة الموازين في حدود ٢% من سعة الميزان.
 - ٢. وجود أوزان معيارية لفحص دقة الموازين (٢٥٠ كجم كحد أدنى)
 - ٣. أن تكون عدادات ومؤشرات الأجهزة واضحة وكبيرة ومغلفة ومحمية من الغبار بحيث يستطيع مشغل الخلطة قراءتها بسهولة من موقعه المعتمد.
 - ٤. تكون دقة قياس كميات المواد بالموازين وفقاً لما يلي:**
 - ± ٢% من الوزن المطلوب للركام في حالة الموازين المستقلة لكل نوع من الركام.
 - ± ١% من الوزن المطلوب لكل نوع في حالة استخدام ميزان واحد لجميع أنواع الركام.
 - ± ١% لقياس حجم أو وزن الماء من إجمالي الكمية المطلوبة.
 - ± ٣% من الكمية المطلوبة للإضافات أو ± حجم الحد الأدنى للجرعة لكل ١٠٠ كجم من الأسمدة أيهما أعلى.



٤. اسم المشتري واسم الموقع ومكانه.
٥. صنف الخرسانة.
٦. قابلية التشكيل المحددة.
٧. حجم الخرسانة بالمتر المكعب للشاحنة الواحدة.
٨. النسبة الوزنية أو الحجمية لمركبات الخلطات الخرسانية.
٩. نوع الأسمنت المستخدم.
١٠. نوع وأقصى مقاس للركام.
١١. أنواع الإضافات Admixtures إن وجدت
١٢. وقت الخلط
١٣. وقت التحميل ووقت الوصول.
١٤. اسم سائق الشاحنة.
١٥. خانة خاصة بتوقيع العميل وتاريخ ووقت التوقيع.
١٦. الفترة الزمنية المسموح بها بين زمن الخلط في المصنع وזמן الصب في الموقع.
١٧. اسم الموصفة الفنية المعتمد بها.
١٨. نتائج الاختبارات التي تجري في الموقع قبل الصب لقوام الخرسانة مثل اختبار الهبوط slump test أو غيره.

٣/٧/٩ متطلبات شاحنات خلط ونقل الخرسانة:

١. يجب أن تكون الشاحنات الناقلة للخرسانة الجاهزة في حالة جيدة وخالية من تراكم الأسمنت والخرسانة عليها، وألا تحمل هذه الشاحنات بأكثر من الحمولة المسموح بها على الطرق، أو الحمولة المسموح بها للشاحنة أيهما أقل وذلك لضمان السلامة العامة.
٢. أن يكون سطح القمع والزلق chute أملس ونظيفاً.
٣. وجود رقم واضح أو أمر لكل شاحنة.
٤. وجود اسم وشعار المصنع بشكل واضح على الشاحنة.
٥. أن يعمل عداد دوران برميل الشاحنة بشكل سليم.
٦. أن يكون عداد الماء بحالة جيدة.

٤/٧/٩ احتياطات إنتاج الخرسانة في الجو الحار:

١. وجود مبرد ماء على الأقل في المصنع يعمل بصورة جيدة لتبريد المستخدم في الخلطات الخرسانية، وذلك لمنع ارتفاع حرارة الخرسانة الجاهزة عن الحدود المسموح بها خصوصاً في فصل الصيف.
٢. تسقّف تشوينات الركام للحماية من أشعة الشمس.
٣. وضع رشاشات ماء فوق تشوينات الركام.
٤. يستحسن توفر مصنع ثلج في المصنع.
٥. توفر خزان ماء مستقل ومعزول للماء البارد.
٦. أن تكون أنابيب نقل الماء البارد إلى محطة الخلط مدفونة أو معزولة حرارياً.
٧. طلاء أو عوية الأسمنت باللون الأبيض والفاتح.
٨. طلاء براميل نقل الخرسانة باللون الأبيض أو الفاتح.

٥/٧/٩ متطلبات مختبر الجودة والتجهيزات الخاصة به:

أ: أن تكون المساحة كافية للقيام بجميع أنشطة المختبر وبشكل ملائم، بحيث يؤخذ في الاعتبار توافر أماكن مخصصة لتخزين العينات والمسطحات، التي يحتاج إليها كسر العينات وغرف أحواض المصالحة ولختارات جاذبات الخرسانة المتصلة، وكذلك اختبارات تحليل المياه واختبارات جاذبات بلدية المعلم

ادارة الشؤون المالية

والأسمنت (الكيميائية والميكانيكية) واختبارات المواد المضافة والأماكن المخصصة للعاملين في المختبر وغيرها من أعمال المختبر.
ب : توافر الأجهزة الضرورية والتجهيزات الأساسية والإضافية في المختبر مثل:

١. ماكينة كسر عينات الخرسانة.
 ٢. جهاز تقسيم العينات.
 ٣. مجموعة مناخل قياسية ومنها منخل رقم ٢٠٠.
 ٤. مجموعة قياس الكثافة النوعية للركام.
 ٥. جهاز لوس أنجلوس.
 ٦. جهاز تعين نسبة الفراغات.
 ٧. ميزان دقة ١ جرام وميزان ١٠ جرام.
 ٨. فرن تجفيف.
 ٩. وعاء تعين وحدة الوزن.
 ١٠. أحواض ماء للمعالجة.
 ١١. مكعبات قياسية (١٥×١٥×١٥ سم)
 ١٢. مجموعة مكعبات قياسية (٢×٢×٢ بوصة)
 ١٣. قوالب أسطوانية قياسية (٦×٦ بوصة)
 ١٤. جهاز قياس الهبوط *slump*
 ١٥. جهاز قياس درجة الحرارة.
 ١٦. جهاز قياس زمن الشك للأسمنت.
 ١٧. جهاز قياس زمن الشك للخرسانة.
 ١٨. ماكينة أخذ عينات قلب الخرسانة.
 ١٩. أجهزة اختبار غير متلفة للخرسانة.
 ٢٠. خلاطة لعمل الخلطات التجريبية.
- ج : أن يكون المختبر مكيفاً وجيد التهوية ومنظماً بشكل جيد.**

- ٨/٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:**
١. أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
 ٢. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات - ملحق رقم (٣).



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

١. المرفقات "اللاحق"



١/١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٧/٦)

المحترم.
 / / ٤٤١ هـ المتضمن رغبكم
 لاستثماره في إقامة وتشغيل وإدارة مصنع
 خرسانة جاهزة.
 وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا
 على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معainة العقار على الطبيعة معainة تامة
 نافية للجهالة.
 نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ()
 () ريال غير شاملة القيمة المضافة وتجدون برفقه
 كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمانبنكي يعادل أجرة سنة
 كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة	رقم السجل التجاري	صادرة من	نوع النشاط	هاتف	ص.ب
بتاريخ					
فاكس					
الرمز	جوال				

العنوان:
 التوقيع

التاريخ



٢/١١ المخطط العام للموقع



(الرسم الكروكي للموقع)

٢/١١ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار

الرقم: / /
التاريخ: / /
العقار رقم:
بلدية

تاريخه:

رقم عقد التأجير:
اسم المستثمر:

إقرار

أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة ببياناته عالية في يوم
بتاريخ / / ، لاستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة مصنع خرسانة
جاهزة بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلدية / أمانة وقد قمت بمعاينته معاينته تامة
نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالي في تاريخ استلامه
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)

وعليه أوقع
الختم
التوقيع
رئيس بلدية
التوقيع

- صورة لملف العقار



٤/١١ إقرار من المستثمر

- يقر المستثمر بما يلي:
١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.

٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
أ. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ١٤٢٣/٠٩/٢٤ هـ ٣٨٣١٣ في
ب. الاشتراطات والمعايير والفتية لإقامة مصانع بيع الخرسانة الجاهزة الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٣. عاين الموقع المعروض للتاجر معينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع



٥/١١ نموذج العقد



رقم العقد
تاريخ العقد
عقد تأجير

تم الاتفاق بين الموافق / /
إنه في يوم كل من :

1. اسم الأمانة/البلدية ويمثلها
هذا على ومقراها التوقيع في العقد
يصفته يصفته طرف أول
العنوان
.....

فاكس هاتف

المدينة ص.ب
..... الرمز البريدي
البريد البريد الإلكتروني
.....

2. اسم المستثمر
/
.....

شركة مؤسسة
.....

صادر سجل
..... من
هذا على رقم تجاري رقم
..... ويمثلها
يتفويض التوقيع في العقد
بالتفويض التوقيع عنه في وينوب
..... طرف ثان رقم
العنوان
.....



فاكس هاتف
المدينة ص.ب
..... البريدي
البريد البريد الإلكتروني
.....

بناء على الإجراءات المائية رقم في / القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:
المادة : تعريف لمفردات العقد.

الأولى الموضع : هو الأرض المملوكة للأمانة/ للبلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد.

العقار : هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.
المشروع : هو مصنع الخرسانة الجاهزة المراد إقامته من قبل المستثمر على الموقع المحدد بياناته كما هو موضح أدناه.
الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.
الكراسة : كراسة الشروط والمواصفات

المادة : مستندات العقد
الثانية المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

١. كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
٣. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
٤. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة : وصف العقار
الثالثة بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

- موقع العقار:
 - المدينة:
 - الحي :
 - الشارع :
 - رقم المخطط: رقم العقار:
 - حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)
 - شمالاً:
 - متراً:
 - جنوباً:
 - متراً:
 - شرقاً:
 - متراً:
 - غرباً:
 - متراً:
 - مساحة العقار:
 - المساحة الإجمالية: (
 - مساحة المبني:
- (متر مربع)

المادة الرابعة : الغرض من العقد



الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وإدارة وتشغيل مصنع خرسانة جاهزة ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد ()
المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستثمر فترة ()
تعادل %٥ من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوي

إيجار السنوي للعقار ()
ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد غير شاملة القيمة المضافة ، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، ويحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلى:
١. الحصول على التراخيص الالزمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.

٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.

٣. توفير وسائل الأمن والسلامة الالزمة لحماية الأشخاص والمتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

٤. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
٥. الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكيد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.

٦. الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.

٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.

٨. تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.

٩. الالتزام بالاشتراطات والمعايير الفنية لإقامة مصانع بيع الخرسانة الجاهزة الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية

١٠. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للامانة/البلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعمدة من قبل الجهات ذات العلاقة.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشرة : التنازل عن العقد

إداة الشئون المالية

عشر لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/البلدية.

المادة الثانية : الغرامات والجزاءات

عشر في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ لسنة ١٤٢٢ هـ والعمليم الوزاري رقم ٥٣٦٧ /٤ /٤ وف في ٢٥/١/٤٢٣ هـ وللأمانة/البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات، ويحق للأمانة/البلدية إغلاق المصنع في حالة عدم الالتزام بالاشتراطات المتعلقة بجودة الخرسانة المنتجة بعد إنذاره واتخاذ الإجراءات النظامية.

المادة الثالثة : فسخ العقد

عشر يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

١. إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.
٢. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضي خمسة عشر يوماً من المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإإنذار.
٣. إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإإنذار.
٤. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
٥. إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضمه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.
٦. إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة : إلغاء العقد

عشر يجوز للأمانة/البلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية لإلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة : المنشآت المقامة على العقار

عشر تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم المنشآت والتجهيزات بكمالها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة : مرجع العقد

عشر فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسري أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية المقاييس جازان بالأمر السامي رقم ٣/٣/٣٨٣١٣ في ٢٣/٩/٤٢٣ هـ



المادة السابعة : الفصل في النزاع بين الطرفين

عشر في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ١٤٢٦/١٢/٢٤ هـ.

المادة الثامنة : شروط أخرى

عشر
شروط الخاصة

روط الخاص

المادة التاسعة :

عشر يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكالبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولی التوفيق،“
من ثلاثة نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني

حرر هذا العقد بتاريخ / /
واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الأول

الطرف الثاني



جدول الحداييات

COORDINATES	
POINTS	EASTING NORTHING
01	293208.578 1847538.472
02	293475.078 1847504.942
03	293528.391 1847574.934
04	293341.324 1847591.120
05	293392.518 1847554.079
06	293320.700 1847119.774
07	293322.421 1847097.963
08	293255.733 1847078.899

الشمال




الموقع الخام
الموقع الخام

المنطلي الميكل

جدول الحداييات

الرفع المساحي



الشمال

الموقع الخام


الشمال

الشمال

الشمال



ملقطة لا يوجد على ملقط عماري للبلدية



جدول بأرقام وأسلوب ومسافات الخطوط بالمستطيل

الخط	النقطة	الخط		النقطة	الخط
		النقطة	النقطة		
1	أ	ب	ج	د	هـ
2	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
3	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
4	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
5	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ

إذا ... فـ ...	
فـ ...	
فـ ...	
فـ ...	
فـ ...	

بيانات البلدية والبلدية

البلدية على الميلية
تم تحديد المدخل على الميلية ويعود موقعه إلى المدخل

النقطة	الخط	النقطة	الخط	النقطة	الخط
ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ

بيانات البلدية والبلدية
بيانات مدخل جازان
بيانات مدخل جازان
بيانات مدخل جازان
بيانات مدخل جازان